

# هل يجوز للمرضى الجمع بين الصالاتين في حال المشقة من حمل الصغير لمرضه؟

عبدالمحسن الزامل

هنا ايضا ربما يتفرع مسألة اخرى وان لم ترد السؤال واحيانا اذا كانت لا تجد مشقة من جهة يعني لا تجدوا مشقة من جهة النجاسة لكن قد يحتاج الصبي الى ان تحمله - 00:00:00

في مثلا انه مريض لا لو توضعته في الارض فانه ربما يواصي الصياغ وييتظعر وتحمله دعم تحمله ولو تضع مثلا في وقت يسير لكن لا يمكن ان تنقطع عنه وقت الصلاة او تنصرف عنه وتستعد - 00:00:20

بلباسها وتصلى فلا يمكنها الاعراض عنه تواصل معه في هذه الحال في شدة صباحها او تألم او نحو ذلك. هذا قد احيانا بعض الصبيان وخصوصا في اول ايام الولادة ربما آآ يحصل شيئا من هذا - 00:00:39

واذا كانت يعني هي تصلي اذا كانت هي تصلي مثلا وظهورات واشتد عليها ان عليها لذلك هل يجوز لها الجمع وان كانت سالمة نجاسة يمكن والله اعلم ان يقال من جهة العلة انه اذا شق عليها ذلك - 00:00:57

قد يكون الضرر الحاصل عليها وعليها اشد مما تقع من نجاسة مع نجاسة تتخلص منها ممكنا تتخلص من نجاسة في الوقت وتصلي ثم في الوقت الثاني ومع ذلك رخص لكن هذا لا - 00:01:19

لابد ان تحملوه. فيقال ان كانت اذا حملته يسكت تحميده وهي تصلي فلا بأس تصليه في الوقت ولا حاجة ان تجمع الصالاتين لانها ممكنا ان تحمل صبيها في الصلاة معها - 00:01:37

اذا ركعت او ربما تضعه في الارض شيء يسير وكذلك سجود ثم اذا قامت رفعته هذا لا بأس به ما دام انه لا ظرر عليها ولا ضاع وثبت في الصحيحين عن النبي عليه الصلاة والسلام انه حمل امامه بنت زينب في صلاته عليه الصلاة والسلام. الحديث بل حملها - 00:01:52

امام الناس و يصلى بالناس عليه الصلاة والسلام هو حجة في هذا الباب اذا جاز الحمل في مثل هذه الحالة فهذه الحالة التي آآ تحتاجها لحمل صبيها من باب اولى. اذا امكن ذلك لكن اذا لم يمكن - 00:02:12

اذا لم ينكروا انها لو اه لم تحمله وتعتني به يعني تحركه يعني تسعى في اسكات ونحو ذلك وانها اذا صلت اشغلت عنه لا يجوز الجمع في هذه الحال فيما يظهر من جهة التعليم المشقة - 00:02:30